

مسألة شفع الوتر مع الإمام لأجل الزيادة في الصلاة

عبدالله العنقري

هنا مسألة متعلقة بالوتر مع الإمام الوتر مع الإمام اذا اوتر الامام مثلا في العشر الاخيرة والمسلم عنده نشاط سواء كان معتكفا او غير معتكف ويحب ان يصلي فانه اذا اوتر الامام - [00:00:00](#)

وسلم فانه يقوم ويشفع هذه الركعة وعند التكبير ينوي انها ركعتان فاذا سلم الامام قام وصلها ركعتين ثم استمر يصلي وهذا الامر بالمناسبة وفتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخ عبد العزيز بن باز - [00:00:22](#)

وفتوى الشيخ ابن عثيمين رحمهما الله. فهو ليس بامر منكر ان بعض الناس صار ينكر هذا ويقول انه لا ينبغي ان يقوم من بين الناس ويخالف الامام هذا غير صحيح - [00:00:44](#)

والفتوى على غير هذا فتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخ عبد العزيز رحمه الله وفتوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله الله الجميع على ان من اراد ان يواصل الصلاة فانه اذا سلم الامام - [00:00:57](#)

من الوتر يقوم ويشفع في ركعة اخرى لان المشموع للعبد ان يجعل اخر صلاته وترا وهذا الرجل ينوي ان يصلي فيواصل يواصل الركعات قد يصلي بعد الامام مثلا قد يصلي عشر ركعات - [00:01:09](#)

ويجعل وتره في السحر في اخر الوقت هو الافضل الافضل ان يكون الوتر في اخر الوقت وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه لما ذكر صلاتهم مع النبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:27](#)

وان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم تلك الليلة في رمضان صلاة طويلة قال حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح يعني السحور اي انه صلى الله عليه وسلم صلى بهم معظم الليل - [00:01:46](#)

حتى خشوا الا يدركوا السحور يعني لم يبقى الا مدة يسيرة فمن يجد في نفسه نشاطا ويحب ان يصلي فان المشروع له اذا صلى الامام الوتر ان يشفع بركعة وهذا والله الحمد امر معروف ونص عليه الفقهاء رحمهم الله تعالى وهو فتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخين رحمة الله تعالى عليهما - [00:01:58](#)